

محافظة شمال سيناء
مجلس مدينة نخل
إدارة التعاقدات
ت/ ف/ ٠٦٨٣٦٠٠٣٠١

كراسة الشروط والمواصفات

لعملية :

(اناره تجمع سبيله بقرية التمد بمحول قدره ٢٠٠ ك ف وأعمده جهد منخفض بمركز نخل)

خطة ٢٠٢٤ / ٢٠٢٥ م

مناقصة عامة جلسة فتح المظاريف الفنية في الساعة الثانية عشر ظهرا يوم الموافق

● سعر الكراسة = ٣٥٢ جنيهاً (٢٩٩ جنية + ١٤ % ضريبة قيمة مضافة + ٥ جنية

صندوق شهداء + ٥ جنية قادرين بإختلاف)

● التأمين الابتدائي / (٤٠,٠٠٠) اربصو الف جنبها لأغس

● مدة العملية / خمسة شهور من تاريخ استلام الموقع

● تلقي العطاءات وانعقاد الجلسات بإدارة التعاقدات بمجلس مدينة نخل / شمال سيناء

مدير الإدارة الهندسية

مدير إدارة التعاقدات

/ محسن سالم محمد



٥٠٤١٧١١٥

رئيس المركز والمدينة

● اسم مقدم العطاء /

● سجل تجاري رقم /

● بطاقة ضريبية رقم /

● عنوان المراسلة لمقدم العطاء /

● رقم التليفون /

● بيان الحساب البنكي لمقدم العطاء /

توقيع وختم مقدم العطاء /

صادر من

رقم الواتس /

رقم الفاكس /

٨١٩١
٥٠١٤

الشروط العامة

لعملية (اناره تجمع سييله بقرية التمد بمحول قدره ٢٠٠ ك ف وأعمده جهد منخفض بمركز نخل)

خطة ٢٠٢٤ / ٢٠٢٥ م

● تخضع هذه العملية لأحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ م ولائحته التنفيذية .

- موعد لجنة الاستفسارات من يوم
- موعدهم الي يوم
- موعد الفتح الفني للعملية يوم
- موافق
- مدة استقبال التظلمات والشكاوي من يوم اعتماد السيد الوزير المحافظ ولمدة ٧ سبعة أيام
- يتم التواصل تليفونيا مع مجلس مدينة نخل بالأرقام الاتيه ٠٦٨٣٦٠٠٣٠١ / ٠٦٨٣٦٠٠٣٠٣

● مسؤولية مقدم العطاء في استيفاء المعلومات عن العطاء :-

- أ- علي مقدم العطاء قبل تقديم عطاؤه استيفاء كافة المعلومات اللازمة التي يمكن أن تتضمنها مستندات المناقصة وعليه أن يتحرى بنفسه وتحت مسؤوليته عن موقع العملية وطبيعة التربة.
- ب- المقاول مسئول مسؤولية كاملة عن الفئات المقدمة منه عن كل بند من بنود العملية وليس له الحق في طلب زيادة أسعار عطائه لأي سبب من الأسباب.
- ج - يعتبر تقديم العطاء إقراراً من المقاول بمعاينة الموقع المعاينة النافية للجهالة وأنه مسئول مسؤولية كاملة عن إكمال الأعمال خلال المدة المحددة وبالأسعار المقدمة منه بالعطاء.

● استيفاء مستندات العطاء :-

- أ- علي مقدم العطاء تقديم عطائه علي المستندات المعدة بمعرفة المجلس من قوائم كميات وفئات أسعاره والتوقيع علي كل صفحة من صفحاته.
- ب- يجب أن يذكر سعر بنود العطاء رقماً وتفقيراً دون أي كشط أو شطب أو استخدام المزيل أو أي تعديل وفي حالة وجود تصحيح يجب التوقيع بجواره وسيعول علي التفقيط في حالة وجود خلاف بين الفئة بالأرقام عنها بالتفقيط.
- ج - لا يعتد بالعطاءات المكتوبة بالقلم الرصاص أو التي تبني علي نسبة خفض نسبة مئوية من أقل عطاء يقدم في نفس المناقصة.

● عنوان المقاول :-

- علي مقدم العطاء أن يبين عنوانه بعطائه الذي يعتبر المحل المختار لإرسال المكاتبات والإخطارات اللازمة إليه فيه وتعتبر هذه المكاتبات التي تترك له فيه أو ترسل بطريق البريد الموصي عليه إلي هذا العنوان كأنها أعلنت إليه إعلاناً صحيحاً وكل خطاب يرسل إليه بالبريد الموصي عليه كأنه وصل إليه في حينه ويجب إخطار المجلس كتابة عن كل تغيير يحصل في هذا العنوان، ويجب تحديد أرقام التليفونات والفاكسات والبريد الالكتروني الخاص به.

مدير عام (٢٠٢٤ / ٢٠٢٥)

رئيس المركز والمدينة

محسن سالم محمد

مدير الإدارة الهندسية

محمد إبراهيم

الشؤون القانونية

محمد

إدارة التعاقدات

محمد

مدير

● تقديم العطاءات :-

- أ - يجب أن يقدم العطاء علي النموذج المختوم مع مراعاة التوقيع علي جميع مستندات العطاء وختمه وفي حالة عدم تقديم العطاء علي النموذج المشتري يستبعد العطاء.
- ب - يجب أن يوضع العطاء داخل مظروفين مغلقين أحدهما للعرض الفني والآخر للعرض المالي ومختوم بخاتم مقدم العطاء ومغلقين بطريقة محكمة معنون بأسم السيد / رئيس مركز ومدينة نخل وإسم المناقصة وتاريخها وأسم المقاول أو الشركة.
- ج - يوضع العطاء في الصندوق الخاص بالعطاءات بمقر مجلس المدينة أو يرسل بطريق البريد المسجل بحيث يصل قبل الساعة الثانية عشر ظهراً في اليوم المحدد في إعلان المناقصة العامة أو الإخطار بالمناقصة المحدودة أو الممارسة ولا يلتفت إلي أي عطاء يصل بعد الميعاد المحدد مهما كان السبب في تأخير وصوله.
- د - يمكن لمقدمي العطاءات أو مندوبهم المفوض بتفويض أو توكيل رسمي، حضور جلسات فتح المظاريف الفنية والمالية.
- ذ - يبقى العطاء قائماً لمدة تسعون يوماً تبدأ من التاريخ المحدد لفتح المظاريف الفنية.
- ر - ضماناً لجدية العطاءات المقدمة يجب أن يقدم مع العطاء التأمين المؤقت المحدد بالشروط.

● محتويات المظروف الفني:

- ١ - الشروط العامة للمجلس مختومة بختم المقاول.
- ٢ - التأمين الابتدائي للعملية ويسدد بأحدي الطرق الاتية :
أ - الدفع النقدي لخزينة المجلس
ب - الدفع والتحويل الإلكتروني باسم الوحدة المحلية لمركز ومدينة نخل / شمال سيناء علي رقم مؤسسي (٢١٦٠٠١٠٨)
- ج - بموجب خطاب ضمان صادر من احد المصارف المحلية المعتمدة غير مقترن بأي قيد أو شرط وان يقر فيه المصرف بأنه يدفع تحت أمر الجهة الادارية مبلغ يوازي التأمين المطلوب .
- ٣ - صورة من شهادة التسجيل باتحاد التشييد والبناء مجددة.
- ٤ - شهادة مؤقتة من التشييد والبناء مجددة.
- ٥ - صورة من البطاقة الضريبية وفقاً لأخر إقرار ضريبي.
- ٦ - صورة من السجل التجاري.
- ٧ - الميزانية المالية لمقدم العطاء.
- ٨ - يلتزم المقاول بتقديم اقرار يفيد بالتزامه بالتأمين على العمالة وفقاً لقوانين التأمينات اذا تطلبت العملية ذلك.
- ٩ - صورة بطاقة الرقم القومي لمقدم العطاء والتوكيل في حالة وجوده.
- ١٠ - صورة من سوابق الأعمال الصادرة من الجهات الحكومية.
- ١١ - البرنامج الزمني للعملية.
- ١٢ - جدول البنود المتغيرة ومعاملاتها وفقاً لأحكام المادة رقم ٤٧ من القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ م.
- ١٣ - أي كتالوجات أو بيانات فنية عن العطاء.
- ١٤ - صورة من شهادة تسجيل الضريبة على القيمة المضافة.
- ١٥ - نموذج العطاء موقعاً ومختوماً وموضحاً به بيانات المقاول.
- ١٦ - تقديم ما يفيد بالتسجيل على بوابة التعاقدات والمشتريات الحكومية والتسجيل على منظومة الفاتورة الإلكترونية ، وان تكون بياناته محدثة.
- ١٧ - بيانات عن أسماء وظائف وخبرات الكوادر التي سيسند اليها التنفيذ والاشراف مع تنفيذ العملية .
- ١٨ - تعهد بالاتقل نسبة المكون الصناعي المصري عن ٤٠% بالعملية .
- ١٩ - ما يفيد شراء كراسة الشروط والمواصفات .
- ٢١ - إقرار معاينة موقع العملية .
- ٢٢ - يتضمن المظروف الفني بيان الشكل القانوني للجهة مقدمة العطاء والمستندات الدالة على قيامها قانوناً وللجهة الإدارية الحق في الاطلاع على كافة أصول المستندات لمطابقتها

إدارة التعاقدات الشئون القانونية ٤ مدير الإدارة الهندسية مدير عام (٢٠٢١/٧/١٠) رئيس المركز والمدينة

١ / محسن سالم محمد

● المظروف المالي:-

- يتضمن المظروف المالي على قوائم الأسعار فقط.
- يجب ان يقدم السعر شامل كافة الضرائب والرسوم وای مصروفات اخرى.
- يقدم المقاول شهادة استيفاء نسبة المكون الصناعي المصرى الصادرة من اتحاد الصناعات المصرية اثناء تنفيذ العمل, طبقاً للمادة رقم ١٢ من اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٥ لسنة ٢٠١٥ م.

● التأمين النهائي:-

علي صاحب العطاء الذي أرسيت عليه المناقصة أن يؤدي خلال عشرة أيام تبدأ من اليوم التالي لإخطاره بقبول عطاؤه, التأمين النهائي الذي يكمل التأمين المؤقت إلي ما يساوي ٥ % من قيمة العقد وذلك بإحدى الطرق الآتية :-

أ - الدفع النقدي لخزينة المجلس

ب - الدفع والتحويل الالكتروني باسم الوحدة المحلية لمركز ومدينة نخل / شمال سيناء علي رقم مؤسسي ٢١٦٠٠١٠٨

ج - بموجب خطاب ضمان صادر من احد المصارف المحلية المعتمدة غير مقترن بأي قيد أو شرط وان يقر فيه المصرف بأنه يدفع تحت أمر الجهة الاداريه مبلغ يوازي التأمين المطلوب وعلي أن يكون ساري المفعول طوال مدة ضمان العملية .
وفي حالة عدم سداد التأمين النهائي في المواعيد المحددة يطبق نص المادة رقم ٤١ من القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ م في هذا الشأن.

● البرنامج الزمني:-

علي المقاول تقديم البرنامج الزمني التفصيلي لتنفيذ بنود الأعمال, كما يلزم تقديم تقرير بما تم تنفيذه من أعمال ومقارنته بالمخطط ومزود بالصور الفوتوغرافية التي تثبت مراحل التنفيذ.

- علي المقاول أن يستخدم العدد الكافي من المهندسين والعمال من ذوي الخبرة والمهارة في العمل وعليه أن يتقدم باسم أحد المهندسين النقيبين المتخصصين (مدني - كهرباء - او الشعبة الخاصة بالأعمال المطلوب تنفيذه) لاعتماده طبقاً لطبيعة العمل من المجلس لمباشرة تنفيذ الأعمال وعليه التواجد بمنطقة العمل بصفة مستديمة ويخصم مبلغ ثلاثمائة جنيهاً لكل مهندس عن كل يوم لايتواجد فيه بموقع العملية

● الحوادث وإصابات العمل:-

علي المقاول أن يتخذ الإجراءات اللازمة لمنع ما يحدث نتيجة العمل من إصابات أو وفاة للعمال والآخرين أو يكون مسؤولاً وحده مباشرة دون دخل للمجلس عما ينتج من وفاة أو إصابة أو السرقة أو الخسائر أو الأضرار الأخرى . وعلي المقاول مراعاة التأمين علي عماله ضد إصابات العمل لدي الهيئة العامة للتأمينات الاجتماعية وفقاً للقوانين الصادرة في هذا الشأن.

● حفظ الأمن والنظام بموقع العمل :-

علي المقاول أن يتخذ جميع الاحتياطات المناسبة لمنع أي سلوك غير مشروع أو مخل للنظام من عمالة أو مستخدميه أو فيما بينهم ولا يسمح بوجود أي محظورات بموقع العمل.

* غرامة التأخير:-

- يلتزم المقاول بإنهاء الأعمال موضوع التعاقد للتسليم المؤقت في المواعيد المحددة ويجوز للسلطة المختصة إذا اقتضت المصلحة العامة إعطاؤه مهلة إضافية لإتمام التنفيذ علي أن توقع عليه غرامة التأخير اعتباراً من بداية هذه المهلة وإلي أن يتم التسليم الابتدائي.

- وتحسب الغرامة من قيمة ختامي العملية جميعها إذا رأت الجهة أن الجزء المتأخر يمنع الانتفاع بما تم من عمل وإذا رأت الجهة بأن الجزء المتأخر لا يسبب عدم الانتفاع فيكون حساب الغرامة علي قيمة الأعمال المتأخرة فقط بالنسب المحددة قانوناً.

- وتوقع الغرامة بمجرد حصول التأخير دون حاجة إلي تنبيه أو إنذار ولا يحل توقيع الغرامة بأحقية المجلس في الرجوع علي المقاول بكامل التعويض المستحق عما أصاب الجهة المالكة من أضرار التأخير ويتم تنفيذ المادة ٤٨ من القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ م.

مدير عام (٥١١٥) ٢٠٢٤
رئيس المركز والمدينة

مدير الإدارة الهندسية

الشئون القانونية

إدارة التعاقدات

● فسخ العقد :-

في جميع حالات الفسخ يطبق نصوص المواد رقم ٥٠، ٥١ من القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ م. ومن ذلك إذا أخل المقاول بأي شرط من شروط العقد أهمل أو أغفل القيام بأحد التزاماته المقررة ولم يصلح أثر ذلك خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إنذاره بكتاب موصي عليه بعلم الوصول علي عنوانه المبين بالعقد بالقيام بإجراء هذا الإصلاح كان للمجلس الحق في اتخاذ الإجراءات التالية وفقاً لما تقتضيه المصلحة العامة.

- ١ - فسخ العقد.
- ٢ - سحب العمل من المقاول وتنفيذه علي حسابه بذات الشروط والمواصفات المتعاقد عليها بأحد طرق التعاقد المقررة قانوناً، ويكون للمجلس الحق في احتجاج كل أو بعض ما يوجد بمحل العمل من آلات وأدوات ومواد وخلافه دون أي مسؤولية عليها أو عما يصيبها من تلف أو نقص لأي سبب.
- ٣ - في حالة فسخ العقد أو تنفيذه علي حساب المقاول يصبح التامين النهائي من حق المجلس كما يكون للجهة أن تخصم ما يستحق من غرامات أو أي خسائر تلحق بما في ذلك فروق الأسعار والمصاريف الإدارية وفي حالة عدم كفايتها يتم خصمها من مستحقات المقاول لدي أي جهة إدارية أخرى.

● إجراءات سحب العمل :-

بعد أن يتقرر سحب العمل من المقاول تشكل لجنة لجرد الأعمال ويحرر كشف بالأعمال التي تمت وتجرد الآلات والعدد الموجودة بموقع العمل والتي لم تستعمل ويتم هذا الجرد في خلال مدة لا تتجاوز الشهر من تاريخ سحب العمل وبحضور المقاول أو من ينوب عنه بعد إخطاره بكتاب موصي عليه بعلم الوصول قبل الموعد بأسبوع ويقوم كل من المقاول ومهندس المجلس بالتوقيع علي محضر الأعمال والجرد وإذا لم يحضر المقاول يجري الجرد في غيابه ويخطر بنتيجة الجرد فإذا لم يبد ملاحظاته عليه خلال أسبوع من تاريخ وصوله إليه كان ذلك بمثابة إقرار بصحة البيانات بمحضر الجرد.

● القياس والوزن:

يقوم مهندس المقاول بالاشتراك مع مهندس المجلس بحصر الأعمال أولاً بأول أثناء سير العمل ويوقع كل منهما بصحة هذا الحصر وفي حالة الاختلاف يرفع الأمر لرئيس المركز والمدينة ويكون قراره في هذا الشأن نهائياً

*الدفع والخصم :-

- يجوز أن يصرف للمقاول ٩٥ % من الأعمال التي تمت فعلاً علي الطبيعة ومطابقة للمواصفات علي دفعات طبقاً لسير الأعمال.
- يمكن صرف دفعات لاتزيد قيمتها عن ٧٥ % من قيمة المواد التي يوردها المقاول لموقع العمل وفقاً لما يقدره جهاز الاشراف للصالح العام، علي أن تستعمل هذه المواد في الأعمال الثابتة، وتكون مطابقة للمواصفات المطلوبة بمقاييس العملية وتظل في عهدة المقاول لحين تحويلها إلى أعمال.
- لا يمكن اعتبار كشوفات الدفعات موافقة من المديرية علي الأعمال أو علي المواد المقدمة من أجلها .
- بعد استلام الأعمال استلاماً ابتدائياً يقوم مهندس المقاول مع مهندس المجلس بتحرير كشوف الحساب الختامي شاملة لجميع الأعمال التي تمت فعلاً.
- في حالة تخلف المقاول عن الحضور للتوقيع علي المستخلص الختامي خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إخطاره بخطاب موصي عليه اعتبر ذلك قبولاً منه للمستخلص علي الوضع الذي أعده مهندس المجلس وإذا رفض الموافقة علي الختامي عليه أن يبين أسباب رفضه كتابه خلال المدة المذكورة وإلا اعتبر أنه وافق عليه ولو لم يكن قد وقع عليه بامضائه ولا يكون للمقاول أن يطالب بشيء بعد فوات المدة المذكورة.

* تصحيح الأخطاء ومراجعة الرسومات :

كل خطأ أو سهو يحصل في أي وصف أو رسم يقدم يمكن تصحيحه بمعرفة المصمم في أي وقت كان ولا يكون للمقاول أي حق بسبب ذلك في أي تعويض الا إذا أثبت ان هذا الخطأ أو السهو سبب له مصاريف إضافية وعلى المقاول ان يراجع الرسومات الخاصة بالعمل قبل الشروع فيه ويبلغ المشرف في الوقت المناسب بملاحظاته علي هذه الرسومات والتصميمات الخاصة بالأعمال موضوع هذا العقد ويعتبر المقاول مسئول مسؤولية كاملة عن سلامة وصحة هذه الرسومات والتصميمات كما لو كانت مقدمة منه ما لم يكن سبق التنبيه منه كتابة بوجود عيب أو خطأ فني فيها وعليه ان يتحرى بنفسه عن طبيعة الأرض للتأكد من صلاحية التربة للتأسيس عليها طبقاً للرسومات المعتمدة.

إدارة التعاقدات الشؤون القانونية مدير الإدارة الهندسية مدير عام (٥١٧١٠٤٤٤) رئيس المركز والمدينة

● العينات:

عينات تقدم اثناء العمل :

تسهيلاً للمقاول وللتحقيق من توريده أصناف مطابقة للمواصفات يجب عليه قبل توريد أي مواد لموقع الأعمال أن يقدم عينات المواد التي يلزم توريدها لاعتمادها مع بيان كتابي أو الإمكانة التي سيحصل منها على هذه المواد كما يجب تقديم بيان ماركتها وكل ما يخص بها من المعلومات وتختتم العينات المعتمدة بمعرفة المقاول للتوريد بموجبها ولا يقلل كل هذا من مسؤولية المقاول عن توريد جميع المواد والأعمال مطابقة للمواصفات العامة والخاصة، وكذلك الالتزام بتقديم كافة أعمال ضبط الجودة للعملية وعلى نفقته الخاصة.

● مستندات العقد وملحقاته :

١- يلتزم المقاول بتنفيذ الأعمال المسندة إليه على الوجه الأكمل كما هو مبين في العقد وفي نموذج العطاء والشروط العامة والمواصفات الفنية والرسومات الهندسية وقائمة وجداول الكميات وتعتبر هذه المستندات جزء لا يتجزأ من العقد.

٢- يقر المكاوّل بأنه قد اطلع على كافة المستندات المشار إليها وتفهمها على الوجه الصحيح وقبل التعاقد على أساسها والتنفّذ بموجبها.

● التخطيط والمناسيب:

قبل بدء العمل يجب عمل ميزانية شبكية لكامل الموقع ثم عمل تخطيط بكل دقة بمعرفة المهندس المقاول في حضور المهندس المشرف والمقاول مسئول وحده على القيام بجميع اعمال التخطيط وعن صحتها وعن مراجعة جميع الابعاد المبينة على الرسومات وعن صحة جميع البيانات التي ينفذ بها على الطبيعة ويعطي المهندس المشرف المقاول منسوباً ثابتاً أو روبرير للعملية وعلى المقاول تحقيق هذا المنسوب ولفت نظر المهندس المشرف الى أي خطأ يعتقد وقوعه فيه والمقاول مسئول عن عمل مناسيب مسلسلة من المنسوب او الروبير الاصلي المعطى له.

والمقاول يكلف بالسير بجميع الاعمال تبعا للمناسيب المطلوبة او المبينة على الرسومات وتحقيقاً لذلك يجب عليه قياس الارتفاعات من الروبير او من مناسيب محدودة وعلامات ثابتة يقوم المقاول ومندوبه بعملها. وعلى المقاول المحافظة على الروبير طوال مدة العملية.

● تشوين المواد القابلة للتلف:

على المقاول تهيئة مكان صالح لتشوين المواد القابلة للتلف بفعل العوامل الجوية لوقايتها منها بطريقة يوافق عليها المهندس المشرف.

● رفض المهمات والاعمال التي توجد غير مطابقة اثناء سير العمل :

أولاً : يجب على المقاول تقديم المهمات او الاعمال المطلوبة بمقتضى احكام العقد لفحصها جيداً اثناء سير العمل اذا طلب منه المهندس المشرف ذلك و عليه ان يعطي المهندس المذكور او مندوبه او مساعديه كافة التسهيلات اللازمة لفحص المواد والاعمال وان يفتح او يكشف لهذا الغرض أي عمل يكون قد حصلت تغطيته.

ثانياً : يجوز للمشرف ان يجري التجارب والتحاليل اللازمة لمعرفة درجة مطابقة هذه المهمات من مواصفات ويتحمل المقاول رسوم التجارب والتحاليل المذكورة وتخصم من حسابه بمجرد استحقاقها دون حاجة الى اذار او التجاء او اتخاذ اجراء ما.

ثالثا : للمهندس المشرف الحق في رفض أي شيء من المواد والاعمال التي يرى انها من نوع غير صالح للعمل او انها غير مطابقة بشروط العقد ومخالفة لما تم إعتماده من عينات وعلى المقاول ان يزيل في الحال من موقع العمل المواد التي يكون قد رفضها المهندس وكذلك إزالة العمل الذي لم يوافق عليه المهندس ورفع مخلفاته وإعادة تنفيذ هذا الجزء من العمل طبقا للمواصفات المطلوبة وكل ذلك على حساب المقاول الخاص.

رابعاً : ليس على المجلس ان يدفع أي شيء للمقابل عن المواد او الاعمال التي تفرض طبقاً لأحكام هذه المادة او لنص اخر من العقد ولا يجوز اعطاءه أي مبالغ بسبب ازالة مواد سبق رفضها

مدیر عام (۱۵/۱۲/۲۰۲۰ء)

رئيس المركز والمدينة

مدير الإدارة الهندسية

عبد الحليم بن محمد بن عبد الله

الشئون القانونية

2

إدارة التعاقدات

زمین و سکن

● الاستلام الابتدائي:

يتم الاستلام الابتدائي بعد الانتهاء من تنفيذ الاعمال موضوع العقد واخلاء موقع العمل من جميع المواد والمهمات الزائدة والمخلفات واتمام تمهيده ويجب على المقاول ان يخطر المشرف كتابه بالتاريخ المطلوب لاستلام العمل ابتداءً منه قبل حلوله بأسبوعين على الاقل حتى يصير تشكيل اللجنة التي ستقوم بعملية الاستلام وتقوم اللجنة بمعايينة العمل في الموعد الذي حدده المقاول وعمل محضر الاستلام مع التوقيع على المحضر من اللجنة ومن المقاول او مندوبه الذي يكون لديه توكيل رسمي بذلك .

ويعمل محضر من اربعة نسخ تسلم احداها للمقاول وفي حالة عدم حضور المقاول او مندوبه في الميعاد المحدد تتم المعايينة بمعرفة ممثلي اللجنة وحدهم ويعمل المحضر بمعرفتهم واذا تبين من المعايينة ان العمل لم ينفذ كاملاً على الوجه المطلوب فيعمل بذلك محضر اثبات حالة يوضح فيه جميع الاعمال المتأخرة وقيمتها ويؤجل الاستلام الى ان تتم الاعمال طبقاً للتعاقد وعلى المقاول عمل ترتيب اختبارات التجارب التشغيل بواسطة فنيين من طرفه وعلى حسابه لامكان الاستلام كما يعتبر تاريخ الاستلام الابتدائي هو تاريخ الانتهاء من تسليم هذه الاعمال.

وفي حالة وجود أعمال متأخرة أو ملاحظات لا تمنع من الانتفاع بالمبنى أو ماتم تنفيذه يتم تطبيق نص المادة رقم ٤٨ من القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨م، وعلى المقاول نهو هذه الأعمال المتأخرة أو الملاحظات المشمل إليها عاليه على الوجه المطلوب ويحرر محضر بذلك.

واذا لم يقيم المقاول باتمام الأعمال المتأخرة أو الملاحظات التي لا تمنع من الانتفاع بالمبنى والواردة بمحضر الاستلام في المدة المحددة به يكون للمجلس الحق في تنفيذها على حسابه وخصم التكاليف من أي مستحقات منه قبل المجلس.

وللمجلس الحق في طلب استلام أي جزء من اجزاء المبنى المحددة بالبرنامج الزمني فور انتهائه منه أو في أي وقت بعد انتهائها وعلى المقاول تنفيذ ذلك وتسليم الجزء المطلوب للمجلس بقصد استعماله والاستفادة منه وعلى ان تسرى عليه نفس الشروط والخطوات الواردة بهذا البند اما سنة الضمان فتبدأ من تاريخ تسليم اخر جزء من اجزاء الطريق ابتدائي للمبنى بالكامل.

● الاستلام النهائي :

اذا قام المقاول بكل ما عليه من الالتزامات طبقاً لشروط العقد فيتم الاستلام النهائي بعد مرور سنة واحدة ميلادية من تاريخ الاستلام الابتدائي طبقاً للكوند المصري للطرق والا فيؤجل حتى يتم تنفيذ كل الالتزامات المفروضة على المقاول بمقتضى العقد بما يرضي المجلس وتمد مدة الضمان تبعاً لذلك ولا يعتبر الاستلام النهائي انه قد تم الا اذا حصل اثباته بمحضر موقع عليه من مهندس المجلس والمقاول وتعطى صورة للمقاول والمجلس . وللمجلس الحق في أن يقوم بما يراه من فحص او معايينة للاعمال قبل الاستلام النهائي للتحقق من قيام المقاول بتنفيذ التزاماته على الوجه الاكمل وتستمر مسؤولية المقاول طبقاً لاحكام العقد الى حين تحرير محضر الاستلام النهائي مع عدم الاخلال بمسؤوليته بمقتضى القانون المدني المصري، واذا ظهر من المعايينة وجود نقص او عيب أو خلل في بعض الأعمال ولو لم يتضمنه محضر الاستلام الابتدائي فيؤجل الاستلام وتمتد بذلك فترة الصيانة حين استكمال النقص او اصلاح العيب او الخلل من قبل المقاول خلال مدة معقولة تحددها الإدارة الهندسية فاذا انتهت المدة دون ان ينفذ المقاول ما عليه جاز للمجلس (الإدارة الهندسية) حسبما تراه اجراء الاصلاحات اللازمة على نفقة المقاول وتحت مسؤوليتها وخصم قيمتها من الضمان او من أي مستحقات للمقاول طرف المجلس.

● تسرى احكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ باصدار قانون تنظيم التعاقدات على تلك العملية والقانون رقم ٥ لسنة ٢٠١٥ بشأن تفضيل المنتجات الصناعية المصرية في العقود الحكومية ولائحة التنفيذية على كراسة الشروط والمواصفات والعقد المبرم وتعد جزء لا يتجزأ من الشروط والمواصفات.

● يتم إعفاء المنشآت الصغيرة والمتناهية الصغر من نصف التأمين الابتدائي ومن نصف التأمين النهائي اذا كان المنتج الصناعي محل التعاقد مستوفياً لنسبة المكون الصناعي المصري وترد القيمة المشار إليها عند تقديم تلك الشهادة.

إدارة التعاقدات
الشؤون القانونية
مدير الإدارة الهندسية
مدير عام
رئيس المركز والمدينة
١ / محسن سالم محمد
٢٠٢٤/١١/١٥

● التزام مقدمي العروض بان يكون المكون الصناعى المصرى لمطابقة للمواصفات القياسية المعتمدة لا يقل عن ٤٠% من قيمة العرض المقدم.

● الالتزام التام بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٢٢ لسنة ٢٠١٥م بعدم شراء المنتج المستورد فى حالة وجود بديل محلى - على ان يتم الرجوع فى هذا الشأن لكل من هيئة التنمية الصناعية وهيئة المواصفات والجودة ووزارة الدولة للانتاج الحربى للوقوف على مدى توافر الصنف المحلى من عدمه.

● تم طرح العملية فى مناقصة : _ عامه

● ثمن النسخة كاملة من المقاييسات + الرسومات = (٣٥٢) جنيه فقط ثلاثمائة واثنان وخمسون جنيهاً

● قيمة التامين الابتدائي المطلوب = () جنيه) جنيهاً

● مدة تنفيذ العملية = تبدأ من تسليم الموقع للمقاول

● العملية المطروحة)
الاعتماد المالى : ٢٠٢٤/٢٠٢٥م

● تتكون مستندات هذه المناقصة من الشروط العامة والشروط الخاصة والمواصفات الفنية للبنود وقوائم الكميات والرسومات والأسعار والتقارير الفني الاستشاري في الحالات التي تقتضى ذلك وتشكل هذه المستندات وحده متكاملة بحيث يعتبر كل مستند منها جزء لا يتجزء من الآخر وبحيث تتم وتفسر بعضها البعض ويعتبر مقدم العطاء انه اطلع عليها ودرسها جيداً ووافق عليها جملة وتفصيلاً.

● تقبل العطاءات بمكتب التعاقدات الساعة الثانية عشر ظهراً يوم الموافق / / ٢٠٢٤م.

● توصيل المياه والإنارة المؤقتة لموقع العملية لاستخدامها أثناء تنفيذ الأعمال يكون على حساب المقاول وكذلك المياه والكهرباء للاختبار والتجربة والتسليم.

● اذا كان العطاء مقدماً من شركة يجب ان يتضمن صورة من عقد الشركة ونشاطها ونظامها القانوني

● لا يعتد باى شروط او تحفظات من المقاول مرفقة بالمظروف المالى وتعتبر لاغية ولا ينظر اليها وفي حالة ارفاق اى شروط او تحفظات ترفق بالمظروف الفنى.

● هذه العملية ممولة خطة استثماريه ٢٠٢٤/٢٠٢٥م لمركز نخل شمال سيناء .

إدارة التعاقدات الشؤون القانونية مدير الإدارة الهندسية مدير عام (١٥ / ١١ / ٢٠٢٤)
رئيس المركز والمدينة محسن سالم محمد عبد الحليم محمد محمد عبد الله محمد عبد الله محمد عبد الله

● يجوز لمقدم العطاء ان يعهد ببعض بنود العملية محل التعاقد الي غيره من الباطن علي ان يتضمن عطاؤه بياناتهم وخبراتهم ، وما سيتم إسناده إليهم من بنود وذلك وفقا للمحددات وأي اشتراطات أخرى تضمنها الجهة الاداريه بكراسه الشروط والمواصفات .
ولا يجوز للمتعاقد تغيير اي منهم دون موافقة الجهة الاداريه المتعاقدة . وفي جميع الأحوال ، يظل المتعاقد دون غيره مسئولا أمام الجهة الاداريه المتعاقدة عن تنفيذ العقد .

● تلغي المناقصة أو الممارسة بجميع أنواعها قبل البت فيها بقرار مسبب من السلطة المختصة إذا استغني عنها نهائيا ، أو اقتضت المصلحة العامة ذلك ، أو في الحالة المنصوص عليها في الفقرة الأولى من المادة (١٢) من القانون رقم ٥ لسنة ٢٠١٥ المشار إليه . ويكون الإلغاء بقرار مسبب من السلطة المختصة سواء من تلقاء ذاتها أو بناء علي توصيه لجنة البت أو الممارسة إذا تبين وجود تواطؤ بين مقدمي العطاءات أو ممارسات احتيالي أو فساد أو احتكار ، أو إذا تبين وجود نقص أو خطأ في كراسه الشروط والمواصفات .

ويجوز الإلغاء في أي من الحالات الآتية :

- ١- إذا لم يقدم سوى عطاء وحيد ، أو لم يبق بعد العطاءات المستبعدة إلا عطاء واحد ما لم تكن حاجة العمل لاتسمح باعاده الطرح ، ولا توجد فائدة ترجي من أعاده الطرح وبشرط ان يكون العطاء مطابقا للشروط ومناسبا للقيمة التقديرية .
 - ٢- إذا اقترنت العطاءات كلها أو اغلبها بتحفظات .
 - ٣- إذا كانت قيمه العطاء الأقل تجاوز القيمة التقديرية ، ما لم تبين دراسة لجنة البت أو لجنة الممارسة عدم جدوى أعاده الطرح والآثار المترتبة عليه .
- ويكون الإلغاء في الحالات النصوص عليها في الفقرة الثالثة من هذه المادة بقرار من السلطة المختصة بناء علي توصيه لجنة البت أو لجنة الممارسة ، ويجب ان يشتمل القرار علي الأسباب التي بني عليها ، ويخطر مقدمو العطاءات بذلك بكتاب يرسل بخدمه البريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد ، مع تعزيزه في ذات الوقت بالبريد الالكتروني أو الفاكس ، بحسب الأحوال .
- وفي جميع حالات الإلغاء ، يجب رد ثمن كراسه الشروط والمواصفات والتأمين المؤقت إلي أصحاب العطاءات عدا مقدمي العطاءات اللذين تبين وجود تواطؤ بينهم أو ممارسات احتيالي أو فساد أو احتكار .
- إذا طرأ من المستجدات بعد إبرام العقد ما يوجب تعديل حجم التعاقد يكون للجهة الاداريه أن تعدل عقودها بالزيادة أو النقص وبما لا يجاوز (٢٥%) من كميته كل بند وذلك طبقا للقانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ م .
- يحظر علي مقدمي العطاءات التقدم بالذات أو بالشراكة مع الغير بأكثر من عطاء للعملية ما لم يكن المتقدم شريكا مع الغير بحصة لا تسمح له بالتأثير في اتخاذ قرار ذات صلة بالعطاء وفي حالة مخالفة ذلك يتم تطبيق نص المادة رقم ٣٣ من القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ م

إدارة التعاقدات الشؤون القانونية مدير الإدارة الهندسية مدير عام (٢٠٢١/١٧/١٥)
رئيس المركز والمدينة / محسن سالم محمد

الاشتراطات الخاصة بأعمال الكهرباء

- ١- إحضار شهادات الاختبار لجميع الأعمدة والكشافات والأسلاك والكابلات والمحولات واللوحات وجميع المهمات الخاصة بأعمال الكهرباء من شركه معتمدة ومطابقة للمواصفات الفنية لشركه القناة لتوزيع الكهرباء
- ٢- العمود ٨/٣٥٠ جهد منخفض متدرج قطاع ٤/٦/٨ "بسمك ٤/٤,٥/٤,٥ مم وطول ٢/٢,٥/٤ م ويتراوح وزن العمود من ١٥٤ كجم إلى ١٧١ كجم وحسب المواصفات الفنية لشركه القناة لتوزيع الكهرباء
- ٣- العمود ٨/١٥٠ جهد منخفض متدرج قطاع ٣/٤/٦ سمك ٣,٥/٤/٤ مم وطول ٢/٢,٥/٤ م ويتراوح وزن العمود من ١٠٣ كجم إلى ١٠٧ كجم وذلك حسب مواصفات شركه القناة لتوزيع الكهرباء
- ٤- العمود الهيكلي رسم ٢/١٠ أقطاع زوايا حديد ٣×٢٥×٢٥ مم والوزن لا يقل عن ٦٢٥ كجم بالكابولي وحسب المواصفات الفنية لشركه توزيع كهرباء القناة
- ٥- العمود الهيكلي رسم ٢/٩ أقطاع زوايا حديد ٣×٢٥×٢٥ مم والوزن لا يقل عن ٣٣٠ كجم بالكابولي وحسب المواصفات الفنية لشركه توزيع كهرباء القناة
- ٦- المسافة البينية لأعمدة الجهد المتوسط لا تقل عن ٧٠ م. ط ولا تزيد عن ٧٥ م. ط
- ٧- المسافة البينية لأعمدة الجهد المنخفض لا تقل عن ٣٥ م. ط ولا تزيد عن ٤٠ م. ط
- ٨- جميع المحولات والمولدات واللوحات والمهمات يجب أن تكون من شركات معتمده مع إحضار شهادات الاختبار والضمان معتمده من الشركة ومطابقة لمواصفات شركه القناة لتوزيع الكهرباء
- ٩- يتحمل المقاول مسئولية المهمات وحراستها حتى نهاية المشروع وإطلاق التيار والتسليم الابتدائي
- ١٠- يتم صب الحلية الخرسانية الخاصة بأعمدة الجهد المتوسط والمنخفض مع قاعدة الأعمدة والأبراج في نفس التوقيت دون فاصل زمني وفي حاله مخالفه ذلك يتم خصم ٥٠٪ من قيمه البند
- ١١- تلتزم الشركة المنفذة بإصلاح أي تلفيات أثناء سير العمل وعلى نفقتها الخاصة
- ١٢- الطرف الأول (مجلس المدينة) يحق لها نقل بعض البنود أو جزء منها مدير عام في قرى وتجمعات داخل نطاق المركز بنفس الأسعار دون المطالبة من الطرف الثاني (المقاول) بزيادة أسعار أو مدد إضافية
- ١٣- جميع مهمات الجهد المتوسط يتم اعتمادها من شركة كهرباء القناة لتوزيع قبل التركيب

رئيس المركز والمدينة

(
١٥/٧/٢٠٢٠
مدير عام

الإدارة الهندسية

(
مدير

/ محسن سالم محمد

مقاييسه تقديرية

لعملية اناره تجمع سييله بقرية التمد بمحول قدره ٢٠٠ ك ف أ وأعمده جهد منخفض بمركز نخل
خطه ٢٠٢٤/٢٠٢٥

م	البيان	الوحدة	الكمية	الفئة		الاجمالى		ملاحظات
				م	ج	م	ج	
١	بالعدد توريد وتركيب محول معلق قليل المفايد قدرة ٢٠٠ ك ف أ جهد ٢٢ والمحول يشمل سكينه ثلاثيه ٢٠٠ أمبير جهد ٢٢ ك ف بمجموعه دروبات ومجموعه أرضى جهد منخفض ومجموعه أرضى جهد متوسط ومجموعه مانع الصواعق والمحول على شاسيه معلق حسب المواصفات الفنية لشركه كهرباء القناة مما جميعه بالعدد.	بالعدد	١					
٢	بالعدد توريد وتركيب لوحه محول قدره ٢٠٠ ك ف أ واللوحه بها مفتاح رئيسي قدرة ٤٠٠ أمبير وعدد ٤ مفتاح فرعى قدرة ٢٥٠ أمبير وتحتوى على أجهزة قياس ولمبات البيان والبارات النحاسية واللوحه بالمشماتل نوع جيد معتمد ويتم نهوا لبند بمشماتله حسب المواصفات الفنية لشركه كهرباء القناة وتعليمات طاقم الإشراف مما جميعه بالعدد.	بالعدد	١					
٣	بالمتر الطولى توريد وتركيب كابل ألومنيوم منخفض (٩٥+١٨٥×٣) حسب المواصفات الفنية لشركه كهرباء القناة مما جميعه بالمتر الطولى.	م.ط	٢٠					
٤	بالمتر الطولى توريد وتركيب كابل ألومنيوم منخفض (٣٥+٧٠×٣) حسب المواصفات الفنية لشركه كهرباء القناة مما جميعه بالمتر الطولى.	م.ط	١٥٠					

الاداره الهندسية

هندسه كهرباء نخل

مهندس كهرباء الحسنه

يعتمد

رئيس مجلس ومدينه نخل

مدير عام / (١٥/١٧/٢٠٢٤)
محسن سالم محمد



١٢ محمد محمود نوار

مهندس كهرباء نخل

١٣ علي
مهندس كهرباء

مقاييسه تقديرية

لعملية اناره تجمع سييله بقرية التمد بمحول قدره ٢٠٠ ك ف أ وأعمده جهد منخفض بمركز نخل
خطه ٢٠٢٤/٢٠٢٥

م	البيان	الوحدة	الكمية	الفئة		الاجمالى		ملاحظات
				م	ج	م	ج	
٥	بالعدد توريد وتركيب عمود كهرباء جهد منخفض ٨/٣٥٠ مدرج من الحديد قطاع (٦/٨) بوصة وسلك (٤.٥ x ٤.٥ x ٤) مم بحيث لا يقل وزن العمود عن ١٧٠ كجم والبند يشمل توريد وتركيب ٥ عازل صيني طول ١٠ سم و ٥ حامل حديد ٤ بوصة والدهان وجهين ببويه البرايمر وجهين ببويه الزيت باللون المطلوب و الحفر في أى نوع من أنواع التربة بعمق ١.٢ م بأبعاد ٦٠ x ٦٠ سم ومحتوى خرسانة عادية مكونة من ٠.٨ م ٣ زلط ٣٠.٤ م ٣ رمل ٢٥٠ كجم أسمنت بورتلاندى عادى / م ٣ مع عمل حليه خرسانيه قطرها ٥٠ سم وإرتفاعها ٤٠ سم فوق سطح الأرض حول العمود والمسافة البينية بين الأعمدة لا تقل عن ٣٥ م ط والعمود بذراع طول ١ م قطر ٢ بوصة سمك ٣ مم للكشاف حسب المواصفات الفنية لشركه الكهرباء مما جميعه بالعدد	بالعدد	٩٠					
٦	شرح البند السابق ولكن لعمود كهرباء جهد منخفض ٨/١٥٠ مدرج من الحديد قطاع (٣ / ٤/٦) بوصة وسلك (٤.٥ x ٤ x ٣.٥ مم) بحيث لا يقل وزن العمود عن ١٠٧ كجم والحوامل تكون ٣" والعمود بذراع للكشاف مما جميعه بالعدد.	بالعدد	٦٥					
٧	بالمتر الطولي توريد وتركيب وشد سلك ألمونيوم معزول ٣٥ مم ونهو البند كامل حسب المواصفات الفنية لشركه كهرباء القناة مما جميعه بالمتر الطولى.	م.ط	١٩٠٠٠					

يعتمد

مهندس كهرباء الحسنه

هندسه كهرباء نخل

الإدارة الهندسية

رئيس مجلس ومدينة نخل

مدير عام /

محسن سالم محمد

١٤ / ١٢ / ٢٠٢٤

١٤ / ١٢ / ٢٠٢٤

١٤ / ١٢ / ٢٠٢٤

مقايسة تقديرية

لعملية اناره تجمع سبيله بقرية التمد بمحول قدره ٢٠٠ ك ف أ وأعمده جهد منخفض مركز نخل
خطه ٢٠٢٤/٢٠٢٥

م	البيان	الوحد ة	الكمية	الفئة		الاجمالى	ملاحظات
				م	ج	م	ج
٨	شرح البند السابق ولكن لسلك ألمونيوم معزول ٢٥مم لزوم الأرضي والإنارة مما جميعه بالمتر الطولى	م.ط	١٣.٠٠٠	-	-	-	-
٩	بالعدد فك ورفع كفاءة وإعادة تركيب أعمدة كهرباء جهد منخفض والتمن يشمل رفع الكفاءة اللازمة للأعمدة من تركيب الناقص من الدهان والحوامل والعوازل وكل ما يلزم لنهو البند حسب المواصفات الفنية وتعليمات طاقم الإشراف مما جميعه بالعدد	بالعدد	٢٠	-	-	-	-
الإجمالي							

الإجمالي

الاداره الهندسية

هندسه کهرباء نخل

مهندس كهرباء الحسنة

يَعْتَمِدُ

رئيس مجلس ومدينة نخل

مدير عام /)

محسن سالم محمد

Q. 12
مستند